رابط المادة على منصة باحث

50 سورة المائدة 8-63 الشرح من مختصر تفسير ابن كثير II لفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي

عبدالعزيز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم صلي وسلم اما بعد فغفر الله لك وللسامعين يقول تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق - 00:00:00

وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا فتيمموا صعيدا طيبا - 00:00:19

فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون عنوان الامر بالتيمم عند عدم وجود الماء وللمريض يقول الحافظ ابن كثير - 00:00:36

فيما اختصر عنه على قوله وان كنتم مرضى او على سفر الاية كل ذلك قد تقدم الكلام عليه في تفسير اية النساء فلا حاجة بنا الى اعادته لان لا يطول الكلام. وقد ذكرنا سبب نزول ايات التيمم هناك - 00:00:58

لكن البخاري روى ها هنا حديثا خاصا بهذه الاية الكريمة فقد روى عن عائشة رضي الله عنها قالت سقطت قلادة الليب البيداء ونحن داخلون المدينة فاناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل. فثنى رأسه في حجر راقدا - 00:01:17

فاقبل ابو بكر فثنى فثنى رسول الله في حجر راقدا اللهم صل رأسه فثنى رأسه في حجر راقدا. فاقبل ابو بكر فلكزني لكزة شديدة. وقال حبست الناس في قلادة فتمنيت الموت لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مني. وقد اوجعني ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ - 00:01:38

وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزلت يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة الى اخر الاية فقال اسيد بن الحضير لقد بارك الله للناس فيكم يا ال ابي بكر - 00:02:06

ما انتم الا بركة لهم وقوله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج اي فلهذا سهل عليكم ويسر ولم يعسر بل اباح التيمم عند المرض وعند فقد الماء توسعة عليك - 00:02:21

ورحمة بكم وجعله في حق من شرع له يقوم مقام الماء الا من بعض الوجوه كما تقدم بيانه. وكما هو مقرر في كتاب الاحكام الكبير وقوله ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون. اي لعلكم تشكرون نعمه - 00:02:39

عليكم فيما شرعه لكم من التوسعة والرأفة والرحمة والتسهيل والسماحة عنوان الدعاء بعد الوضوء وقد وردت السنة. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبد الله ورسوله نبينا محمد - 00:03:03

وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذه الاية العظيمة اية المائدة تسمى اية الوضوء والتيمم والغسل استمرت على هذه الاحكام العظيمة الثلاثة وقد سبق الكلام على ما يتعلق بالوضوء لقوله تعالى - 00:03:23

يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين كلم الوالد رحمه الله على الوضوء واحكام الوضوء سبق التعليق عليه هناك - 00:03:42

وعرفنا مذهب الرافضة في هذا وانهم لا يرون غسل الرجلين وانما يرون مسح ظهور القدمين ولا يرون المسح على الخفين وان الاية فيها قراءتان وامسح واغسل وجوه اغسلوا وجوهكم وايديكم - 00:03:57

الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم والايات الاخرى وامسحوا برؤوسكم وارجلكم وان الرافظة تعلق بقراءة الجر واستدلوا بها على ان ان الرجلين تمسحان ولا تغسلان ويرون انه في كل رجل كعب واحد - 00:04:14

وهو العظم اللي عند معقد الاشتراك عند مفصل القدم الى الساق والصواب الذي عليه اهل السنة وجمعنا في كل رجل كعبان وهما العظمان اللاتيئان في جانبي القدر. ولهذا قال الله تعالى - 00:04:32

لو في المرافق قال وايديكم من المرافق وفي رجلين قال والى الكعبين ولم يقل الكعاب لان مقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة احدا لما قال المرافق دل على انه في كل يد مرفق واحد - 00:04:47

ولما ذكر الكعبين لم يقل الى الكعاب وانما غير الكعبين. فدل على انه في رجل الكعبين لا كعب واحد كما تقول الرافضة سبق الكلام على هذا ثم واخر الاية او فيها - 00:05:00

احكام الوضوء واحكام الغسل والتيمم قال تعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم الى الغائط او لمستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. والمؤلف رحمه الله - 00:05:14

قال ان الحافظ قال ان سبق الكلام على الغسل والوضوء في اية النساء قالت ذكر الله سبحانه وتعالى الوضوء في اول الاية. اذا قلت من الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الكعبين. ثم ذكر الله الغسل والتيمم. قال وان - 00:05:29

كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لابستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا. في هذه الحالات يشرع للمسلم التيمم اذا كان مريضا لا يستطيع استعمال الماء - 00:05:47

بحيث ان الماء يضره او يزيد في بالمرظ فانه يعدل التيمم او كان على سفر ولم يجد ماعا فانه يتيمم او جاء من الغائط والغاية اصله المكان المنخفض والمراد هنا الخارج - 00:06:03

من السبيل وجاءت الغائط او لامستم النساء؟ هل المراد ولامستم الجماع؟ فلم تجدوا ماء فتيمموا فذكر الله تعالى التيمم عن الحدث الاصغر في قوله يمكثون مرظى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط - 00:06:22

فلم تجدوا ماء فتيمموا في هذه الحالات الثلاث يكون التيمم على الحدث الاصغر اذا كان مريضا لا يستطيع استعمال الماء او استعمال ما يظره قال الاطبا انه يظره او يزيد في مرضه فانه يعد الى التيمم - 00:06:42

وكذلك اذا كان على سفر ولم يجد ماء فانه يتيمم. وكذلك اذا جاء من الغائط احدث خرج منه البوعة والغائط ولم يجد ماءه فانه يتمم او لامستم النساء هذا الجماع الملامسة للجماع - 00:06:58

يتيمم على الحدث الاكبر لان الله تعالى يكلم او لامستم او لمسته او لامستم بالايات الاخرى ولمستم المضوا به الجماع. فدل ذلك على ان التيمم يكون للحدث الاصغر ويكون الحدث الاكبر - 00:07:12

وهو واحد واحد الحدث الاكبر والحد الاصغر. وكيفية كما جاء في حديث عمار في الصحيحين في الصحيحين ان ان عمار ابن ياسر وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما كانا فيه - 00:07:28

سفر فاصابتهما جنابة ولم يجدوا معا والتيمم مشروع الحل الاصعب فاما عمر فانه لم يتمم واما عمار فانه نزع ثيابه وتمرغ كما تتمرغ الدابة اراد ان يعمم بدنه بالتراب كما - 00:07:43

كما يعمم البدن بالغسل اجتهاد منه قاس قاس التيمم على الغسل طبعا الغسل اذا كان عليه جنابة فانه يعمم بدنه بالماء. فاراد عمار ابن عمر بدله بالتراب لانه لم يجد ماء - 00:08:06

فلما جاء وصل الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره قال لعمر انما يكفيك ان تقول بيديك هكذا وضرب بيديه الارظ ضربة واحدة ومسح بهما وجهه ومسح بهما يديه الى الى الكوعين - 00:08:21

وهذا التيمم للحل الاكبر وللحد الاقصى سواء كان عليه جنابة او احد الاصغر. واحد ضربة واحدة على الصحيح ضربة واحدة يضرب بهما يديه مفرجة الاصابع في التراب والتراب المراد بالتراب - 00:08:34

ما له غبار هو الحرف هو تراب الحرف تراب الحرف والزرع. ترى هو الذي في الحدائق هذا هو التراب الذي يكون فيه غراب الذي يكون فيه غبار بخلاف الرمل الاحمر هذا ليس فيه غبار - 00:08:49

ولهذا قال العلماء كثير من الفقهاء ان العبرة بالغبار فله ان يتيمم على على كل ما في غبار على بساط على بسط في غبار على ثوبه غبار قال حتى البردعة التي توضع على الدابة - 00:09:02

كيس الشعير اذا كان فيه غبار يظربه ثم اذا علق بيديه من الغبار مسح بهما وجهه اولا ثم مسح العالمين هكذا او هكذا والتيمم الى عين الكوع وقال بعض العلماء ان التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين - 00:09:18

وهذا قول مرجوح ورد عن بعض الصحابة وهو محول على انهم النص والصواب وفي الصحيحين من حديث عمار ان التيمم ظربة واحدة سواء على الحدث الاكبر او الحدث الاصغر يمسح الشمال على يمينه ويمسحه على الشمال - 00:09:38

اما اذا ولان الله تعالى قال فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه فقوله منه دليل على انه لابد ان يعلق شيء من الغبار باليدين ولهذا ذهب وجمع الى انه لابد ان يكون تراب - 00:09:56

قالوا فلا يجزئ التيمم على الرمل الاحمر او على الحجارة او ما اشبه ذلك لابد تكون سبحة لها غبار وهذا هو الواجب اذا وجد اما اذا لم يجد وكان في مكان لا يجد فليتق الله - 00:10:09

فانه يتيمم على ما تصاعد على وجه الارض. وذهب بعض العلماء الى انه يتيمم على كل شيء. على كل ما الصادق صعيدا قالوا الصعيد ما تصاعد على وجه الارض. سواء كان رملا - 00:10:24

او ترابا او صخرا او حجارة والصوم انه ان وجد التراب فعليه ان يبأ اه ان لم يجد فانه يتمم على ما تصاعد على وجه الارض فالتيمم شيء واحد للحدث الاكبر والحدث الاصغر ضربة واحدة - 00:10:34

عمار رضي الله عنه اجتهد فبجل له النبي صلى الله عليه وسلم انه ان الغسل ابن ابي اذا كان عليه جنابة فيحتاج يعمم جسده بالتراب تعميم الجنس هذا في الماء - 00:10:52

اما التيمم فانه يكفيه ان يضرب بيديه الارض مخرجة الاصابع ضربة واحدة على تراب له غبار فاذا علق التراب يديه فانه يمسح بهما وجه هكذا ويمسح بهما يديه وحتى انه جاء في بعض الاحاديث انه اذا كان التراب كثير فانه ينفخهما - 00:11:01

انه ليس المقصود ان الانسان نفسه بالتراب المقصود امتهال امر الله يفخمها حتى يخفف الغبار الكثير فقوله سبحانه وتعالى وان كنتم مرضى يعني اذا كان الانسان مريضا لا يستطيع سماع الماء او يشق عليه استعمال الماء - 00:11:20

او يزيد الماء في مرضه فانه يتمم الحد الاكبر والحد الاصغر او على سفر اذا كان على سفر ولم يجد مالا ولذلك قال فلن تجدوا معهم لان السفر مظنة عدم وجود المال - 00:11:39

فانه يتيمم الحدث الاكبر والحذر الاقصى او جاء احد منكم من الغائط وصلاة البكر منخفضة بمعنى انه خرج منه الغائب او بول ولم يجد معا فانه يثمن اولى مستم النساء هذا الجماع - 00:11:52

الم تجدوا ماء فتيمموا وصار ثلاث الثلاثة الاولى من كتب مرضى او على سفر او هذا الحدث الاصغر والحالة الرابعة الاكبر قال فتيمموا صعيدا طيبا. فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ولهذا استرها العلماء ان يكون التراب صعيدا طيبا يكون مباح ويكون مغصوب - 00:12:05

ويكون ايضا طاهر ويكون نجس التراب الذي يتمم عليه صعيدا طيبا ويكون له غبار اذا اذا تيسر هو تراب الحرف والزرع مثل ما يجدر عن المرضى عندهم في المستشفى له لا - 00:12:25

يؤتون بشيء له وبعض الناس يأتي له بتراب احمر اذا لم اجد لا تأتي بخطبة التراب تراب اه الزرع تراب الحديقة هذا هو الذي له غبار اولى من التراب الاحمر هي التراب الاحمر ليس له غبار - 00:12:40

فاذا في هذه الاية الكريمة ذكر الله سبحانه وتعالى الوضوء ثم ذكر التيمم للحدث الاكبر والحدث للحدث الاصغر والغسل كما هو مبين كما دلت عليه النصوص هو تعميم الجسد بالماء. يعمم جسده بالماء - 00:12:55

ولا يترك شيئا ويتفقد مغافله اوله والغسل نوعان النوع الاول مجزي وهو ان يعمم جسده بالماء والنوع الثاني غسل كامل وهو نفسجي اولا ثم يتوضأ وضوءه للصلاة توظأ ويستنشق ويغسل وجهه ثم يديه ثم يمسح ثم رجليه - 00:13:17
ثم يغسل شقه الابط ما على رأسه ثلاثا ثم يفضل ما على شقه الايمن ثم على شقه الايسر هذا هو الغسل كامل اذا توضأ اولا استنجي ثم يتوضأ وان خرج منه في اثناء الوضوء - 00:13:36
ريح او بس فرجه فانه يعيد الوضوء واذا عمم مجلسه بالماء ناويا رفع الحدثين بعد الاستنجاء فانه يرتفع يكفيه على يدخل الاصغر الاكبر عند جمع من اهل العلم اما اذا لم يروي ذلك فلا بد ان يتوضأ اما ان يتغسل غسلا كاملا - 00:13:52
بان يستنجي ثم يتوضأ ثم يكمل الغسلة او يغتسل بعد او يتوضأ بعد ان يغتسل وانما رفع هذا الاثنين كفى عند جمع من اهل العلم والتمام شرع شرعه الله متأخرا - 00:14:10
بالاول ما ما كان ما كان هناك تيمم والحديث الذي ذكره البخاري رحمه الله ساقه المؤلف في صف عائشة رضي الله عنها فيه فوائد عظمت كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:28
آآ نام في حجر عائشة في بعض الغزوات اذى النبي بالرحيل ان ينتقل الى ينتقل من مكانهم الى الى المدينة ولكن عائشة رضي الله عنها لمست صدرها فاذا عقد قد سقط - 00:14:39
فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فحبس الجيش لطلب لطلبها طلبها العقد وارسل جماعة ارسل جماعة يبحثون عنه ثم شرع الله بعد ذلك والنبي وضع رأسه في حجر عائشة فجاء ابو بكر - 00:14:58
رضي الله عنها ابوها والدها ورأس النبي في حجرها وجعلها يعاتبها. ففي يركزها قالت اوجعني لولا ما كان منه مني ما اريد ما اقدر اتحرك لان النبي وضع رأسه في حجره والا اوجعني والاوجعني وتمنيت الموت - 00:15:19
ففيه من الفوائد جواز يعني وضع الرجل اللي رأسه في حديث زوجته ولو كان عند بعض محارمها هذا ابو بكر جاء والنبي وظع رأسه في حجر عائشة. وفيه ايظا من فوائد التأديب والرجل يفلته ولو كانت كبيرة. هذي عائشة اراد ابو بكر يؤدبها. جاء الناس اشتكوا - 00:15:40
كالناس الى ابي بكر وقال هذه ابنتك حبست النبي صلى الله عليه وسلم والناس ما عندهم ماء ماذا يعملون؟ ما في ماء فجاء يبعثه قال حبست الناس من اجل عقد حبست رسول الله حبست الناس والناس ليسوا علماء وجعل يركزها يركزها في قالت حتى تمنوت الموت - 00:15:57
لولا وكان النبي صلى الله عليه وسلم مني ورأسه بحجري ما ما استطيع اتحرك ثم بعد ذلك لما اصبح الناس ليس عندهم ماء وشكوا الى المقدس ما عندنا ماء فانزل الله اية التيمم. نسأل الله التيمم ففرحوا بذلك فرحا شديدا حتى جاءه سد بن حضير - 00:16:14
وقال لعائشة ما هي باول بركة هي على ابي بكر مع كما في اللفظ الاحد ما نزل بك امر تكرهينه الا جعل الله لك فيه فرجا وللمسلمين لجعل الله لك مخرجا والمسلمين رحمة وفائدة - 00:16:32
هذي فائدة عظيمة قالت دليل على جواز قول ما هي هذه من اول بركتك؟ انت مبارك اذا كان الشخص فيه خير مبارك هذه من بركتك يعني من بركة اللي جعل الله فيك - 00:16:47
فقال ما هي باول بركة؟ يعني انت في الوبكر؟ قوم مباركون. وهذي من البركة التي جعل الله فيكم. انك انت حبست الناس وانشر شرع الله اية التيمم فائدة عظيمة الى يوم القيامة والناس يتيممون واستفادوا منه - 00:16:59
من التيمم اذا عدم الانسان الماء تيمم والحمد لله وفي دليل على انه على ان المال يحافظ عليه ولا يضيع النبي حبس من عجل العقد يبحث المال ما يترك المال المال عصب الحياة ولا يضيع الانسان ماله واذا يبحث عنه فلهذا ارسل النبي صلى الله عليه وسلم والناس يبحثون عنه - 00:17:13
وحبس الناس حتى يحصلوا على هذا العقد شيء من المال يحافظ عليه وفي دليل على النبي لا يعلم الغيب لانه ارسلناه يبحث عنه في كل مكان ولم يجدوه فلما بعثوا البعير وجده تحت البعير - 00:17:31

فلو كان النبي يصيح على ابو الغيب لما ارسل ناس يبحثون عنه قال ابعث البعير هذا فيه الرد على الغلاة الذين يعبدون النبي صلى الله عليه وسلم يقولون له انه يعلم الغيب في طائفة يسمون في الهند - 00:17:45

الفريداوية يقولون يقولون ان الرسول يعلم الغيب قد كتب بعضه وهي الرسالة في هذا في الرد عليهم هذا غلو من قال ان احد يعلم الغيب غير الله فانه استتاب فانتاب والا قتل مرتدا هذا كفر - 00:17:55

قال الله تعالى قل لا يعلم من في السماوات والارض غيره الا الله قال سبحانه وتعالى ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما فسر لي السوء وقال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى بالرسول - 00:18:12

الغيب علمه مختص بالله فمن ادعى ان احدا يعلم الغيب قال تعالى الرسل لا يعلمون الا ما علمه الله عز وجل هذه الاية اشتملت على هذه الاحكام وهذه الفوائد العظيمة في احكام الوضوء واحكام التيمم واحكام الغسل - 00:18:27

ثم قال الله تعالى بعد ذلك ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج. لان سبحانه هو سبحانه شرع هذه الاحكام احكام الوضوء والغسل والتيمم لرفع الحرج عن الامة فالله تعالى يريد رفع الحرج عنهم - 00:18:50

وسهل ويسر وشرع له هذه الشريعة السمحة السهلة كما قال بعثت بعثت بالحنيفية السبعة ما يريد الله الاجراء عليكم ولكن يريد ان يطهركم ولثم نوى عليكم هو سبحانه ولكن يريد - 00:19:09

الارادة شرعية دينية ولا يكيد شرعا ليطهركم ما يريد الله ولا يريد طهركم وليتم نعوته عليكم لعلكم تشكرون فهو سبحانه وتعالى شرع هذه الاحكام لرفع الحرج وارادة التطهير واتمام النعمة لكي يشكره العباد لعل هنا للتعليم وليس للترجي لان الله لا يرجو وحده ولا اخر واحدة ولعلكم تشكرون يعني كي تشكر الله - 00:19:24

شرع هذه هذه الشرائع لتشكره سبحانه على نعمه. فله الحمد والشكر سبحانه وتعالى اولا واخرا نعم. او لكونه نعم. الرخصة بالتيمم للمريض. هل لكونه مريض مطلقا او لا يضره المال. لا ما هو المريض اذا كان ما يضره المال يجب عليه استعمال الماء. اذا كان يظره الماء - 00:19:49

يظره استعماله بان قرر الاطباء بانه لو استعمل الماء زاد المرظ او زاد تأخر شفاية من المرض. او كان يؤدي الى الموت اما اذا كان المرض ما يضره عجب عليه السماع الماء. الان حاصل المستشفيات يحصل عليك اي مريض. ايه. الان حاطين له نص اسفنجة ويتيمم يقول انا مريض. لا لا - 00:20:12

خطأ خطأ في المستشفيات نبين لهم يقول اذا كان يستطيع بعضهم يستطيع ينزل ويتوظأ. بعظهم يكون عنده حتى لو كان احد يوظأه يصب عليه واوجد احد حتى ولو كان في سرير يكون معه اناء او طشت يصب عليه - 00:20:32

وعليه شيء ويغسل وجهه ويديه ويمسح مطلقا ليس لانه لا لا لا انما ليس كل مريظ المريض الذي لا يستطيع ما عنده احد ولا يستطيع يتحرك او يظره الماء او يجلس في استعماله - 00:20:47

او يزيد على المرض في استعماله الماء اما الولد لا يستطيع الامراض تختلف. بعض الامراض ما يضره. لذلك احسن الله اليك في السفر الان يجيه وقت المغرب او العشاء او وقت صلاة من الصلوات امام - 00:21:00

بعد عشرين كيلو محطة يوقف ويتيمم. اي نعم هذا صحيح. هذا هذا ينبغي التنبيه عليه. الان الحمد لله الوسائل الان ميسرة الان ويستطيع الانسان يحمل معه يعمل معها جالون ولا كذا في في ماء ويتوضأ وايضا كذلك يكون الماء امامه او او خلفه - 00:21:13

ويجمع بين الوقتين بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء يستطيع في ثلاثة كيلو اربعة كيلو ويجمع بين الوقتين وليس له ان ان يتيمم ويستطيع. بعض الناس عنده جهل تساهل عظيم تجده عنده سيارة الان وما خلفه والماء امامه ثم يوقف الوسط ويضرب العفور ورب غفور ويتيمم خلفه - 00:21:33

ويستطيع يحمل معه لو لو فقد شيئا يسير من الطبخ ذهب مشعل كليوات واما التاء ما ما يبى عليه هذا غلط ولهذا قال ذكر العلماء ان انه اذا جاء الوقت والمسافر فعليه ان يبحث عن الماء امامه وخلفه وعن يمينه وعن شماله - 00:21:54

قال له عليه ان يشتريه اذا كان يبذل بثمن بثمن مناسب بثمن غير مرتفع التمن العادي وقالوا ايضا اذا رجع الماء فانه لا يتمم الا اخر

الوقت. ولهذا يقول الحنابلة هو التيمم جراج الماء اخر الوقت اولى - 00:22:15
فينبغي التساهل في هذا التساهل سهل عظيم عبر لهذا في سيارتك احمل معك الماء ولا انتظر الماء قدامك اربعة وعشرين كيلو او ثلاثين كيلو والوقت باقي عليك تنتظر وتتوظأ والوقتين واحد بالنسبة المسافر الظهر والعصر واحد - 00:22:32
فتستطيع ان تتوضأ من الضحى الى قرب العصر. تتوضأ وكذلك من المغرب الى نصف الليل كل هذا وقتها المغرب والعشاء توظأ ثم التساهل ما ينبغي لا تصح الصلاة هذه اذا كان متساهل هو يستطيع فصلاته باطلة - 00:22:49
ولا تصح الصلاة في الحديث لا يقول الله صلاة صلاة احدكم الى احد حتى يتوضأ والتيمم انما هو للفاقد لفاقد الماء او العاجز ولكن ليس بفاقد الماء معك سيارة والطريق امامك - 00:23:05
تعالوا تستطيع ان تحمل الماء العلماء يقولون له ان يبحث جاء الوقت امامه وخلفه وعن يمينه وعن شماله ولو نشتري الماء اذا كان يبذل بثمن المثل كيف يتساهل الانسان بهذا - 00:23:17
ما ينبغي التساهل في المثال نعم هنا بشيء طاهر ما دام اسم ما باقي عليه اما اذا سلب اسم الماء كأن يكون مثلا اه اه يكون فيه حبر يكون على ماء ازرق ما يسمى يسمى ماء ماء - 00:23:29
وكذلك ماء الشجر مع الاشجار هذا ما يسمى ماء مطلق يسمى ماء شجر ولذلك ما دام يسمى ماء ولو سقط في شيء ما دام اسم ما باقي فانه يتيمم بعض الفقهاء اذا تغير بالطاهرات - 00:23:59
فانه طعمه ولونه فانه لا يتوضأ ليتوضأ به ولكن يستعمله في الشرب والطبخ وغسل الثياب اما الوضوء فلا يرفع الحدث وهذا قاله بعضهم والصوم انه ما دام اسم ما باقي عليه - 00:24:13
باقي فانه يتوضأ فاذا سلب السلباب يتغير بمادة صار اصفر او احمر او ازرق او اخضر صار ما يسمى او شاهي ماء الشاهي سيتغير ما يتوضأ مع الشاهي ولا مع الاشجار - 00:24:28
يعصرها هذا بئس معه مطلقا. اما ما دام ما مطلق لكن سقط في بعض الطاهرات التي لا تغيره ولا تسلب اسم الماء المطلق عنه فانه لا يزال باعا. نعم. احسن الله اليك. تبارك المكان. تبارك هذي - 00:24:43
من صفات الله لا تقل في جناب الرب تبارك الذي بيده الموت تبارك ما يقال لفلان بعض الناس يقول تباركت علينا بل تباركت عليه بل يقول انت شخص مبارك او اذا كان فيه خير ينفع الناس ببدنه او ماله او بشفاعته - 00:24:59
او بماله هذا يقال الهدي من بركتك يعني التي جعلها الله فيك وانت يا شيخ مبارك قال الله تعالى عيسى وجعل لي مباركا اينما كنت. وقال استاذ ابن حضير ما هي في اول بركة - 00:25:17
يا ال ابي بكر اما يقول تباركت علينا لا. بعض الناس يقول تباركت علينا ما يصلح فالله تعالى هو المتبارك وعبده المبارك تبارك الذي بيده الملك تبارك الذي جعل في السماء بروجا. الله هو المتبارك وعبده المبارك - 00:25:27
هذي من صفات الله. نعم فينبغي للنساء المسلم ان ينتبه لهذا كما يقول بعضنا تباركت علينا ينبه على هذا وقال هذا لا يصح ما يقال ما يقال تبارك ولا قال ولكن يقول انت شخص مبارك - 00:25:41
مجيئك فيه بركة او شخص مبارك او هذا من بركتك الذي جعل الله فيه اما يقول تباركت علينا فهذا هذا مملوء احسن الله اليك. ها الاستنجاء الاستنجاء يكون بالماء ويكون بالحجارة - 00:25:55
والحجارة تكفي عن الماء ولو مع وجود الماء لكن اذا وجدت الشروط شروط الشرط الاول ان يكون الخارج ما يتجاوز موضع العادة فيتجاوز الخرج مرة واحدة فلا يجزيه الا الماء - 00:26:24
كان يكون مثلا خارج من الدبر يتجاوز موضع الدبر الى الصفحتين ينتشر او الماء البول يتجاوز الحشبة هذا لا يجري الى الماء لابد يكون خارج متجاوز الوضع العادة دبر ما تجاوز موضعها العادة وكذلك قول الثاني ان يكون يمسح ثلاث مساحات - 00:26:36
ثلاث مساحات فاكثر مسحات ثوب بحجارة او او بخشب او بمناديل الورق الخشن ثلاث مساحات فاذا ان قال اذا انقى فان لم يلقي يزيد رافعة. فان انقى بالرابعة فاللفظ يزيد خمسة حتى يقطع الوتر - 00:26:57

خمس زائد سادسة ست فانقض السادسة السابعة حتى يقطع الوضوء. فاذا زال الخارج ولم يبقى الا اثره يسير لا يزيله الا الماء فهذا يعفى عنه وخلاص وبعد ذلك يملؤ المحل طهر - 00:27:16

واذا جاء الوقت فانه يستعملونها في الاعضاء الاربعة وجه اليدين والرأس والرجلين اما اذا لم تستكمل الشروط كان حجر او حجرين هذا ما يكفي او ثلاثة او اربعة لكن ما زال الخارج - 00:27:30

الباقي او او انتشر وضع الخارج الى الى الصفحتين او الى الى الذكر تجاوز وضع العادة الى الحشفة فهذا لا يجري الا الماء نعم.

بالنسبة للمرأة المقررة واحيانا اذا كان له رائحة طعم او لون او رائحة - 00:27:44

طعم النجاسة او لون نجاسة هذا هو النجاسة ما تغير احد اوصاف الثلاثة تغير لونه او طعمه ريحه بالنجاسة. النجاسة لا شيء طاهر نعم - 00:28:13